

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- حديث ابن عباس إسناده في سنن النسائي هكذا أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم يعني ابن مقسم وقد وثقه النسائي قال : حدثنا حجاج يعني ابن محمد مولى سليمان خرج حديثه الجماعة قال : قال ابن جريج : أخبرني زياد أن قزعة مولى لعبد القيس أخبره أنه سمع عكرمة قال : قال ابن عباس فذكره . وزياد هو ابن سعد الخراساني أخرج له الجماعة وقزعة وثقه أبو زرعة فرجال هذا الإسناد ثقات .

قوله : (صلى به وبأمه أو خالته) وفي بعض الروايات : (أن جدته مليكة دعت النبي A) ثم ذكر الصلاة وسيأتي .

(والحديثان) يدلان على أنه إذا حضر مع إمام الجماعة رجل وامرأة كان موقف الرجل عن يمينه وموقف المرأة خلفهما وأنها لا تصف مع الرجال والعلة في ذلك ما يخشى من الافتتان فلو خالفت أجزاء صلاتها عند الجمهور وعند الحنفية تفسد صلاة الرجل دون المرأة .

قال في الفتح : وهو عجيب وفي توجيهه تعسف حيث قال قائلهم : قال ابن مسعود آخروهن من حيث آخرهن □ والأمر للوجوب فإذا حاذت الرجل فسدت صلاة الرجل لأنه ترك ما أمر به من تأخيرها قال : وحكاية هذا تغني عن جوابه .

وذهبت الهادوية إلى فساد صلاتها إذا صفت مع الرجال وفساد صلاة من خلفها وفساد صلاة من في صفها إن علموا بكونها في صفهم .

ومن الأدلة الدالة على أن المرأة تقف وحدها حديث أنس المتفق عليه بلفظ : (صليت أنا ويقيم في بيتنا خلف النبي A وأمي وأم سليم خلفنا) وفي لفظ : (فصففت أنا واليتيم خلفه والعجوز من ورائنا) .

وأخرج ابن عبد البر عن عائشة مرفوعا بلفظ : (المرأة وحدها صف) .

قال ابن عبد البر : هو موضوع وضعه إسماعيل بن يحيى بن عبيد □ التيمي عن المسعودي

عن ابن أبي مليكة عن عائشة قال : وهذا لا يعرف إلا بإسماعيل